الخبر عنهم بهذا الخبر أتت منزهة عما يقع في الجملة من الحشو وطابق لمعنى الفرق أن كل لفظة
**الإبداع** بالدال المهملة وهو أن يشتمل الكلام على عدة ضروب من البديع قال ابن أبي الإصبع ولم أر في
الكلام مثل قوله تعالى {وقيل يا أرض ابلعي ماءك} فإن فيها عشرين ضربا من البديع وهي سبع
عشرة لفظة وذلك المناسبة التامة في ابلعي وأقلعي والاستعارة فيهما والطباق بين الأرض والسماء
والمجاز في قوله تعالى {ويا سماء} فإن الحقيقة يا مطر السماء والإشارة في {وغيض الماء} فإنه عبر به عن
معان كثيرة لأن الماء لا يغيض حتى يقلع مطر السماء وتبلع الأرض ما يخرج منها من عيون الماء فينقص الحاصل
على وجه الأرض من الماء والإرداف في {واستوت} والتمثيل في {وقضي الأمر} والتعليل فإن غيض الماء علة
الاستواء وصحة التقسيم فإنه استوعب أقسام الماء حالة نقصه إذ ليس إلا احتباس ماء السماء
والماء النابع من الأرض وغيض الماء الذي على ظهرها والاحتراس في الدعاء لئلا يتوهم أن الغرق لعمومه
يشمل من لا يستحق الهلاك فإن عدله تعالى يمنع أن يدعو على غير مستحق وحسن النسق وائتلاف اللفظ
مع المعنى والإيجاز فإنه تعالى قص القصة مستوعبة بأخصر عبارة والتسهيم لأن أول الآية يدل على
آخرها والتهذيب لأن مفرداتها موصوفة بصفات الحسن كل لفظة سهلة مخارج الحروف عليها
رونق الفصاحة مع الخلو من البشاعة وعقادة التركيب وحسن البيان من جهة أن السامع لا يتوقف
في فهم معنى الكلام ولا يشكل عليه شيء منه والتمكين لأن الفاصلة مستقرة في محلها مطمئنة في
مكانها غير قلقة ولا مستدعاة والانسجام هذا ما ذكره ابن أبي الإصبع قلت وفيها أيضا الاعتراض

## النوع التاسع والخمسون في فواصل الآي

الفاصلة كلمة آخر الآية كقافية الشعر وقرينة السجع
وقال الداني كلمة آخر الجملة قال الجعبري وهو خلاف المصطلح ولا دليل له في تمثيل سيبويه {يوم يأت}
و{ما كنا نبغ} وليسا رأس آية لأن مراده الفواصل اللغوية لا الصناعية وقال القاضي أبو بكر الفواصل حروف
متشاكلة في المقاطع يقع بها إفهام المعاني وفرق الداني بين الفواصل ورؤوس الآي فقال الفاصلة هي الكلام
المنفصل مما بعده والكلام المنفصل قد يكون رأس آية وغير رأس وكذلك الفواصل تكون رؤوس آي
وغيرها وكل رأس آية فاصلة وليس كل فاصلة رأس آية قال ولأجل كون معنى الفاصلة هذا ذكر
سيبويه في تمثيل القوافي {يوم يأت} و{ما كنا نبغ} وليسا رأس آية بالإجماع مع {إذا يسر} وهو رأس آية
باتفاق وقال الجعبري لمعرفة الفواصل طريقان توقيفي وقياسي أما التوقيفي فما ثبت أنه صلى الله عليه
وسلم وقف عليه دائما تحققنا أنه فاصلة وما وصله دائما تحققنا أنه ليس بفاصلة وما وقف عليه
مرة ووصله أخرى احتمل الوقف أن يكون لتعريف الفاصلة أو لتعريف الوقف التام أو للاستراحة
والوصل أن يكون غير فاصلة أو فاصلة وصلها لتقدم تعريفها وأما القياسي فهو ما ألحق من المحتمل
غير المنصوص بالمنصوص لمناسب ولا محذور في ذلك لأنه لا زيادة فيه ولا نقصان وإنما غايته أنه محل
فصل أو وصل والوقف على كل كلمة جائز ووصل القرآن كله جائز فاحتاج القياس إلى طريق تعرفه
فنقول فاصلة الآية كقرينة السجعة في النثر وقافية البيت في الشعر وما يذكر من عيوب القافية
من اختلاف الحد والإشباع والتوجيه فليس بعيب في الفاصلة وجاز الانتقال في الفاصلة والقرينة
وقافية الأرجوزة من نوع إلى آخر بخلاف قافية القصيدة ومن ثم ترى يرجعون مع عليم والميعاد

مع الثواب

مع الثواب والطارق مع الثاقب والأصل في الفاصلة والقرينة المتجردة في الآية والسجعة
المساواة ومن ثم أجمع العادون على ترك عد {ويأت بآخرين} بالنساء وكذا {المقربون} بالنساء
وكذا {لأولي} بسبحان و{لتبشر به المتقين} بمريم و{لعلهم يتقون} بطه و{من الظلمات إلى النور}
و{أن الله على كل شيء قدير} بالطلاق حيث لم يشاكل طرفيه وعلى ترك عد {أفغير دين الله يبغون} {أفحكم
الجاهلية يبغون} وعدوا نظائرها للمناسبة نحو {لأولي الألباب} بآل عمران و{على الله كذبا} بالكهف
و{السلوى} بطه وقال غيره تقع الفاصلة عند الاستراحة في الخطاب لتحسين الكلام بها وهي الطريقة
التي يباين القرآن بها سائر الكلام وتسمى فواصل لأنه ينفصل عندها الكلامان وذلك أن آخر
الآية فصل بينها وبين ما بعدها وأخذا من قوله تعالى {كتاب فصلت آياته} ولا يجوز تسميتها
قوافي إجماعا لأن الله تعالى لما سلب عنه اسم الشعر وجب سلب القافية عنه أيضا لأنها منه وخاصة
به في الاصطلاح وكما يمتنع استعمال القافية فيه يمتنع استعمال الفاصلة في الشعر لأنها صفة لكتاب
الله فلا تتعداه وهل يجوز استعمال السجع في القرآن خلاف الجمهور على المنع لأن أصله من سجع الطير
فشرف القرآن أن يستعار لشيء منه لفظ أصله مهمل ولأجل تشريفه عن مشاركة غيره من الكلام الحادث
في وصفه بذلك ولأن القرآن من صفاته تعالى فلا يجوز وصفه بصفة لم يرد الإذن بها وقال الرماني في
إعجاز القرآن ذهب الأشعرية إلى امتناع أن يقال في القرآن سجع وفرقوا بأن السجع هو الذي
يقصد في نفسه ثم يحال المعنى عليه والفواصل التي تتبع المعاني ولا تكون مقصودة في نفسها قال
ولذلك كانت الفواصل بلاغة والسجع عيبا وتبعه على ذلك القاضي أبو بكر الباقلاني ونقله
عن نص أبي الحسن الأشعري وأصحابنا كلهم قال وذهب كثير من غير الأشاعرة إلى إثبات السجع
في القرآن وزعموا أن ذلك مما يبين به فضل الكلام وأنه من الأجناس التي يقع بها التفاضل في
البيان والفصاحة كالجناس والالتفات ونحوهما قال وأقوى ما استدلوا به الاتفاق على
أن موسى أفضل من هارون ولما كان السجع قيل في موضع {هارون وموسى} ولما كانت الفواصل
في موضع آخر بالواو والنون قيل {موسى وهارون} قالوا وهذا يفارق أمر الشعر لأنه لا يجوز أن يقع في
الخطاب إلا مقصودا إليه وإذا وقع غير مقصود إليه كان دون القدر الذي نسميه شعرا
وذلك القدر يتفق وجوده من المفحم كما يتفق وجوده من الشاعر وأما ما جاء في القرآن من
السجع فهو كثير لا يصح أن يتفق كله غير مقصود إليه وبنوا الأمر في ذلك على تحديد معنى السجع
فقال أهل اللغة هو موالاة الكلام على حد واحد وقال ابن دريد سجعت الحمامة معناه رددت
صوتها قال القاضي وهذا غير صحيح ولو كان القرآن سجعا لكان غير خارج عن أساليب كلامهم
ولو كان داخلا فيها لم يقع بذلك الإعجاز ولو جاز أن يقال هو سجع معجز لجاز أن يقولوا شعر
معجز كيف والسجع مما كان يألفه الكهان من العرب ونفيه من القرآن أجدر بأن يكون حجة
من نفي الشعر لأن الكهانة تنافي النبوة بخلاف الشعر وقد قال صلى الله عليه وسلم أسجع
كسجع الكهان فجعله مذموما قال وما توهموا أنه سجع باطل لأن مجيئه على صورته
لا يقتضي كونه هو لأن السجع يتبع المعنى فيه اللفظ الذي يؤدي السجع وليس كذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)